

Distr.: General
20 November 2001
Arabic
Original: English



الاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المختصة

للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد

بوينس آيرس، ٤-٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

جدول الأعمال المؤقت المشروح والتنظيم المقترح للأعمال

جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد.
- ٢- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣- اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٤- النظر في الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات.
- ٥- اعتماد تقرير الاجتماع التحضيري غير الرسمي.

الشروح

١- افتتاح الاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد

سَلِّمَت الجمعية العامة، في قرارها ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بأن من المستصوب وضع صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد، يكون مستقلاً عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥، المرفق الأول)، وقررت أن تبدأ بوضع صك من هذا القبيل في فيينا بمقر المركز المعني بمنع الاجرام

الدولي التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة؛ كما قررت انشاء لجنة مخصصة للتفاوض بشأن هذا الصك لكي تبدأ أعمالها في فيينا حالما يُعتمد مشروع الاطار المرجعي لهذا التفاوض.

وعملاً بالقرار ٦١/٥٥، اجتمع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لاعداد مشروع اطار مرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد في فيينا في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٣ آب/أغسطس ٢٠٠١. وقد أوصى فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية بأن تقوم في دورتها السادسة والخمسين، من خلال لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها العاشرة المستأنفة ومن خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، باعتماد مشروع قرار يعرض الاطار المرجعي للتفاوض بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقد أقرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها العاشرة المستأنفة التي عقدت في فيينا يومي ٦ و٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية ومشروع القرار الوارد فيه وقررت احالة التقرير ومشروع القرار إلى الجمعية العامة، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لكي تنظر فيهما وتعتمدهما، حسبما هو مناسب. ووفقاً لمشروع القرار المذكور، ستقبل الجمعية العامة مع الشكر عرض حكومة الأرجنتين استضافة اجتماع تحضيرى غير رسمي للجنة المخصصة، التي أنشئت عملاً بالقرار ٦١/٥٥، قبل انعقاد دورتها الأولى.

وسيعقد الاجتماع التحضيرى غير الرسمي للجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد يوم الثلاثاء في ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الساعة ١٠/٠٠.

٢- انتخاب أعضاء المكتب

وفقاً لمشروع القرار الذي أوصى فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية بأن تعتمده الجمعية العامة من خلال لجنة منع الجريمة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ستقرر الجمعية العامة أن تنتخب اللجنة المخصصة بنفسها أعضاء مكتبها وأن تتألف أعضاء المكتب من ممثلين اثنين لكل مجموعة من المجموعات الاقليمية الخمس. ومن المقرر أن تُعقد الدورة الأولى للجنة المخصصة في فيينا في الفترة من ٢١ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢. ونظراً إلى قرب اتخاذ الجمعية العامة لقرارها وإلى الطابع غير الرسمي للاجتماع، فإن اللجنة المخصصة قد ترغب في الاستغناء عن انتخاب كامل أعضاء مكتبها. وبدلاً من ذلك، قد ترغب اللجنة المخصصة في انتخاب منسق ومقرر لاجتماعها التحضيرى غير الرسمي. وفي اتخاذ اللجنة المخصصة لقرارها، قد ترغب في أن تراعى الممارسة المتبعة في الأمم المتحدة والتي يقوم ممثل للحكومة المضيفة بموجبه بتولي منصب الرئيس في اجتماعات الأمم المتحدة.

٣- اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

ستتيح الموارد الموفرة للجنة المخصصة، من أجل اجتماعها التحضيرى غير الرسمي، عقد جلسيتين عامتين كل يوم اضافة إلى الترجمة الشفوية والاسبانية والانكليزية والفرنسية. ويرد في مرفق هذه الوثيقة التنظيم المقترح للأعمال.

٤- النظر في الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٦١/٥٥، أن يعد تقريراً يحلل فيه كل الصكوك القانونية الدولية وغيرها من الوثائق والتوصيات ذات الصلة بمعالجة الفساد وأن يقدمه إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وطلبت إلى اللجنة أن تقوم، في دورتها العاشرة، باستعراض وتقييم تقرير الأمين العام وأن تقدم، على أساس ذلك، توصيات وتوجيهات بشأن الأعمال المقبلة المتعلقة بوضع صك قانوني لمكافحة الفساد.

وكررت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، طلبها إلى الأمين العام، الوارد في القرار ٦١/٥٥، أن يعقد اجتماعاً لفريق خبراء حكومي دولي مفتوح العضوية لدراسة وإعداد مشروع إطار مرجعي للتفاوض بشأن الصك القانوني المستقبلي لمكافحة الفساد، ودعت فريق الخبراء إلى دراسة مسألة الأموال المخوَّلة بشكل غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية.

وبناء على توصية لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها العاشرة، اعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار ١٣/٢٠٠١ الذي عنوانه "تعزيز التعاون الدولي على منع ومكافحة تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع، المتأتية من أفعال فساد، بما في ذلك غسل الأموال، وعلى إعادة تلك الأموال"، والذي طلب فيه المجلس إلى فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية، المشار إليه في القرار ٦١/٥٥، أن ينظر، في سياق الولاية المسندة إليه، في مسائل منها المسائل التالية، باعتبارها بنود عمل ممكنة تُدرج في مشروع الإطار المرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد يرتقب وضعه مستقبلاً: (أ) تدعيم التعاون الدولي على منع ومكافحة تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع، بما في ذلك غسل الأموال المتأتية من أفعال فساد، وعلى استحداث سبل ووسائل تتيح إعادة تلك الأموال؛ و (ب) استحداث ما يلزم من تدابير تكفل اسهام العاملين في النظم المصرفية والمؤسسات المالية الأخرى في منع تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع المتأتية من أفعال فساد، وذلك على سبيل المثال، بتسجيل المعاملات على نحو يتسم بالشفافية ويسر إعادة تلك الأموال؛ و (ج) تعريف الأموال المتأتية من أفعال فساد على أنها عائدات جريمة، والنص على أن أي فعل من أفعال الفساد يمكن أن يكون جرمًا أصلياً فيما يتعلق بغسل الأموال؛ و (د) وضع معايير لتحديد البلدان المعنية التي ينبغي أن تُعاد إليها الأموال المشار إليها أعلاه، والاجراءات المناسبة لتلك الاعادة.

ووفقاً لمشروع القرار الذي أوصى فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية باعتماد الجمعية العامة له، من خلال لجنة منع الجريمة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ستقرر الجمعية العامة أن تتفاوض اللجنة المخصصة، التي أنشئت عملاً بقرار الجمعية العامة ٦١/٥٥، بشأن اتفاقية واسعة وفعالة يشار إليها، رهناً بتحديد عنوانها النهائي، باسم "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"؛ وستطلب إلى اللجنة المخصصة أن تعتمد، في وضع مشروع الاتفاقية، نهجاً شاملاً ومتعدد المجالات وأن تنظر في مسائل منها العناصر الارشادية التالية: التعاريف؛ والنطاق؛ وحماية السيادة؛ وتدابير المنع؛ والتجريم؛ والجزاءات وسبل الانتصاف؛ والمصادرة والضبط؛ والولاية القضائية؛ ومسؤولية الهيئات الاعتبارية؛ وحماية الشهود والضحايا؛ وترويج التعاون الدولي وتعزيزه؛ ومنع مكافحة تحويل الأموال ذات المصدر غير المشروع، المتأتية من أفعال فساد، بما في ذلك غسل الأموال، وإعادة تلك الأموال؛ والمساعدة التقنية؛ وجمع المعلومات وتبادلها وتحليلها؛ وآليات رصد التنفيذ؛ وستدعو اللجنة

المخصصة إلى الاستناد في إنجاز مهامها إلى تقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية، وإلى تقرير الأمين العام عن الصكوك القانونية الدولية والتوصيات والوثائق الأخرى الموجودة المعنية بالفساد، وكذلك إلى الأجزاء ذات الصلة من تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن أعمال دورتها العاشرة، وبوجه خاص الفقرة ١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣/٢٠٠١، باعتبارها مواد مرجعية؛ وستطلب إلى اللجنة المخصصة أن تأخذ في الاعتبار الصكوك القانونية الدولية الراهنة لمكافحة الفساد وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، حيثما كان ذلك مناسباً.

واستعداداً للاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المخصصة، دعت الأمانة العامة الحكومات إلى تقديم اقتراحات بشأن المضمون الموضوعي لمشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقد تلقت الأمانة العامة، حتى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، اقتراحات ومساهمات من حكومات أذربيجان والأرجنتين وبيرو وتركيا وتونس وسري لانكا وسويسرا وفرنسا والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا واليابان.

الوثائق

الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات (A/AC.261/IPM/2-13)

الوثائق المرجعية

تقرير الأمين العام عن الصكوك القانونية الدولية والتوصيات وغيرها من الوثائق الموجودة المعنية بالفساد (الوثيقة E/CN.15/2001/3 و Corr.1)

تقرير اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية لاعداد مشروع اطار مرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد (انظر A/56/402-E/2001/105)

٥- اعتماد تقرير الاجتماع التحضيري غير الرسمي

من المقرر أن يعتمد الاجتماع التحضيري غير الرسمي تقريراً يتولى المقرر اعداد مشروعه.

التنظيم المقترح لأعمال الاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد، المقرر عقده في بوينس آيرس في الفترة من ٤ إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الثلاثاء، ٤ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	١	افتتاح الاجتماع التحضيري غير الرسمي للجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد
		٢	انتخاب أعضاء المكتب
		٣	اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
		٤	النظر في الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	مواصلة المناقشة
الأربعاء، ٥ كانون الأول/ديسمبر والخميس، ٦ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠ و ١٨/٠٠-١٥/٠٠	٤	مواصلة المناقشة
الجمعة، ٧ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٤	مواصلة المناقشة واختتامها
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥	اعتماد تقرير الاجتماع التحضيري غير الرسمي